

تاج العروس من جواهر القاموس

وقيل : سُمِّيَ يومَ العُطالَى لِأَنَّه تَعاطَلَ فيه على الرِّياسَةِ بِسُطامِ بنِ قيسٍ وهانئِ بنِ قَبِيصَةَ ومَفروقِ بنِ عَمروٍ والحَوِّ فزانٍ . وعاطَلَ في القافيةِ عِظالاً : ضَمَّ نَ يُقالُ : فُلانٌ لا يُعاطِلُ بينَ القوافي ومنه قولُ عُمَرَ رضي الله عنهما : أَسْعَرَ شُعْرَ شُعْرَائِكُمْ مَنْ لَمْ يُعاطِلِ الكَلامَ ولم يَتَتَبَّعْ حُوشِيَّهٗ قولُهُ : لم يُعاطِلِ أَي لم يَحْمِلْ بَعْضَهُ على بَعْضٍ ولم يتكَلَّمْ بالرَّجِيحِ من القولِ ولم يُكرِّرِ اللَّفْظَ والمعنى وحُوشِيَّ الكَلامِ : وحُوشِيَّهٗ وغَرِيْبُهُ وقيل : مَعنى لم يُعاطِلِ : لا يُعَقِّدُهُ ولا يُوالِي بَعْضَهُ فوقَ بَعْضٍ وكُلُّ شَيْءٍ رَكِبَ شَيْئاً فَقَد عاطَلَهُ قاله الأَمَدِيُّ في المُوازَنَةِ وفي العُبابِ : يُريدُ أَزَّهَ فَصَّلَ القولَ وَأَوْضَحَهُ ولم يُعَقِّدْهُ وقال أبو حَيَّانَ : عاطَلَ الشَّاعِرُ : إذا ضَمَّ نَ في شِعْرِهِ أَي جَعَلَ بَعْضَ أَبياتِهِ مُفْتَقِراً في بيانِ مَعنَاهُ إلى غيرِهِ . والعُطالُ بضمِّ تينِ : المَجْدِبُوسُونَ وهم المَأْبوونونَ عن ابنِ الأَعرابيِّ ما حُودٌ من المُعاطَلَةِ وقال أبو حَيَّانَ : هم المَفْعولُ بهم فِعْلَ قومِ لوطٍ . والمُعطلُ كحُوسِنِ والمُعَطَّلُ كحُوشِيَّ : المَوْضِعُ الكَثِيرُ الشَّجَرِ كلاهما عن كُراعٍ . وقد تَقَدَّمَ في الضَّادِ : اعْطَأَلَ : كَثُرَتْ أَغْصانُها كما في اللسانِ وقال ابنُ خالَوَيْهٍ : اعْطَأَلَ الشَّجَرُ : كَثُرَتْ أَغْصانُهُ . ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عليه : قال ابنُ شُمَيْلٍ : يقالُ : رأيتُ الجَرادَ رُداً فَي ورُكابِي وعُطالَى : إذا اعْتَطَلَتْ وذلكَ أَنْ تَرى أَرْبَعَةً وخَمْسَةً قد ارْتَدَفَتْ . والتَّعَطُّلُ : أَنْ يَتَتَبَّعَ الشَّيْءَ قد فاتَهُ يُقالُ : طَلَّ يَتَتَعَطُّلُ في أثرِهِ منذُ اليَوْمِ . والتَّعَطُّلُ : لُغَةٌ في التَّعاطُلِ . وجَرادٌ عُطالٌ بمعنى عَطَّلَى عن أبي حَيَّانَ . وتَعاطَلُوا على الماءِ : كَثُرُوا عليه وازْدَحَمُوا . وعاطَلَهُ وهو عَظِيلُهُ : إذا قالَ كُلُّ منهما : أنا مِثْلُكَ أو خَيْرُ مِثْلِكَ . والعُطالُ بالضمِّ : لُغَةٌ في العُطالِ بضمِّ تينِ . والعُطالُ كصُرْدِ وجَبَلِ : الفأرَةُ الكَبِيرَةُ يُرى بالظَّئِراءِ والضَّادِ عن أبي سَهْلٍ .

عفل .

العَفَلُ والعَفَلَةُ مُحَرَّكَتَيْنِ : شَيْءٌ يَخْرُجُ من قُبُلِ النِّساءِ وحَياءِ الناقَةِ كالأُدْرَةِ التي للرَّجالِ في الخُصْيَةِ . وحكى الأَزْهَرِيُّ عن ابنِ الأَعرابيِّ : العَفَلُ : نَباتٌ لِحَمِّ يَنْبَتُ في قُبُلِ المِراةِ وهو القَرَنُ . وقال أبو عمرو

الشَّيْبَانِيُّ : العَفَلُ : شيءٌ مُدَوَّرٌ يخرجُ بالفَرْجِ قال : ولا يكون في الأَبْكَارِ ولا
 يصيبُ المرأةَ إلاَّ بعد ما تلِد . وقال ابنُ دُرَيْدٍ : العَفَلُ في الرَّجَالِ : غِلَاطٌ
 يحدثُ في الدُّبُرِ وفي النِّسَاءِ : غِلَاطٌ في الرَّحِمِ قال : وكذلك هو في الدُّوَابِّ .
 قال الليثُ : عَفِلَتِ المرأةُ كَفَرِحَ فهي عَفْلَاءٌ وعَفِلَتِ الناقةُ والعَفْلَاءَةُ الاسم
 ومنه حديثُ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما : أَرَبَعٌ لا يَجْزُنَ في البعيرِ ولا
 الذِّكَّاحِ : المَجْنُونَةُ والمَجْذُومَةُ والبَرِصَاءُ والعَفْلَاءُ . والتَّعْفِيلُ : إصلاحُهُ عن
 ابنِ عبَّادٍ قال أبو عمروٍ : القَرَنُ بالناقةِ مثلُ العَفَلِ بالمرأةِ فيؤخذُ
 الرَّضْفُ فيحُمى ثمَّ يُكوى به ذلك القَرَنُ . التَّعْفِيلُ : النَّسْبَةُ إليه يقال :
 عَفَّلَاهُ به إذا نَسَبْتَهُ إليه عن ابنِ عبَّادٍ . والعَفَلُ : كَثْرَةُ شَحْمٍ ما بين
 رِجْلَيْ التيسِ والثَّوْرِ ولا يكادُ يُستعملُ إلاَّ في الخَصِيِّ مِنْهُمَا ولا يُستعملُ في
 الأُنثى . أيضاً : الخَطُّ الذي بين الدُّبُرِ والذِّكْرِ . أيضاً : شَحْمٌ خُصِيَّتِي
 الكَبِشِ وما حَوْلَهُ عن ابنِ فارسٍ . أيضاً : مَجَسُّ الكَبِشِ بين رِجْلَيْهِ ليُعرفَ
 سِمَنُهُ من هُزَالِهِ عن الكِسَائِيِّ قال بيشُرُّ يهجو عُتْبَةَ بنَ جعفرِ بنِ كلابٍ :
 جَزِيرُ القَفَا شَيْعَانُ يَرِبِضُ حَجْرَةَ ... حَدِيثُ الخِصَاءِ وارِمُ العَفَلِ
 مُعْبِرُ